

Distr.: General
8 March 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الثانية

فيينا، ٣٠ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

- ١ - المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الدورة؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢ - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣ - المساعدة التقنية.
- ٤ - المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٥ - مسائل أخرى.
- ٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ.
- ٧ - اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الثانية.



الشروح

١ - المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الدورة

سوف تعقد الدورة الثانية لفريق استعراض التنفيذ في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين، ٣٠ أيار/مايو ٢٠١١، في القاعة (BR-B) Boardroom B، بالمبنى M.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدّ جدول الأعمال المؤقت للدورة وفقاً للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمدته مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة، المعقودة في الدوحة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

وأُعدّ التنظيم المقترح للأعمال (انظر المرفق) وفقاً للتوجيهات الصادرة عن فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى المستأنفة، المعقودة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لكي يتمكن الفريق من النظر في بنود جدول الأعمال ضمن حدود القدر المتاح من الوقت ومن خدمات المؤتمرات، ولكي يتسنى سحب القرعة الخاصة بالدول الأطراف المستعرضة في السنة الثانية، وتكرار سحبها عند اللزوم.

وكان فريق استعراض التنفيذ قد اتفق في دورته الأولى المستأنفة على أن تُوجّه الدعوات الخاصة بحضور دورته الثانية مؤقتاً، ريثما يتخذ مؤتمر الدول الأطراف قراراً بشأن مشاركة المراقبين، على النحو التالي: إلى الدول الأطراف، فيما يخص بندي جدول الأعمال المتعلقين باستعراض التنفيذ (البند ٢) والمسائل الأخرى (البند ٥)؛ وإلى الدول الأطراف والدول الموقعة، فيما يخص بند جدول الأعمال المتعلق بالمسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند ٤)؛ وإلى الدول الأطراف والدول الموقعة والمنظمات الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة، فيما يخص بند جدول الأعمال المتعلق بالمساعدة التقنية (البند ٣).

وسوف تسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يومياً، تُوفّر لهما خدمات الترجمة الفورية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

سحب القرعة

تقضي الفقرتان ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تُسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستشارك في الاستعراضات. وينبغي أن تكون إحدى الدولتين الطرفين المستعرضتين منتمية إلى المنطقة الجغرافية نفسها التي تنتمي إليها الدولة الطرف المستعرضة، وأن يكون لديها، إن أمكن، نظام قانوني مشابه لنظام الدولة الطرف المستعرضة. ويجوز للدولة الطرف المستعرضة أن تطلب تكرار سحب القرعة مرتين على الأكثر. ووفقاً للفقرة ٢٠ من الإطار المرجعي، يجوز للدولة الطرف المستعرضة أن تؤجل اضطلاعها بدور الدولة الطرف المستعرضة في العام نفسه.

وقد سحب فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى قرعة لتحديد الدول الأطراف التي سيجري استعراضها في دورة الاستعراض الأولى. وستُسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستستعرض الدول الأطراف المستعرضة في السنة الثانية من دورة الاستعراض الحالية. ويمكن أن يُعاد سحب القرعة في اليوم الأخير من دورة فريق استعراض التنفيذ لكي يتاح للدول الأطراف المستعرضة وقت كافٍ لإجراء مشاورات بشأن ما إذا كانت تود تكرار سحب القرعة.

الدروس المستخلصة

تقضي الفقرة ٢٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تتولى الأمانة وضع الجدول الزمني لكل استعراض قطري وتحديد متطلباته بالتشاور مع الدولتين الطرفين المستعرضتين والدولة الطرف المستعرضة، وبأن تعالج جميع المسائل ذات الصلة بالاستعراض، الذي ينبغي أن يُصمم بحيث لا يستغرق، في الحالة المثلى، أكثر من ستة أشهر.

وتبيّن المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطرية، بصيغتهما الواردة في تقرير فريق استعراض التنفيذ عن دورته الأولى، المعقودة في فيينا من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠، الجدول الزمني الإرشادية لإجراء الاستعراضات (CAC/COSP/IRG/2010/7، المرفق الأول).

وبغية تزويد فريق استعراض التنفيذ بلمحة مجملة عن المسائل المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية المنفردة، والتماساً لتوجيهات بشأن كيفية التصدي للتحديات التي تواجه أثناء إجراء الاستعراضات، جمّعت الأمانة إحصاءات ومعلومات عامة عن سير الاستعراضات في السنة الأولى من دورة الاستعراض الحالية، كما جمّعت دروساً مستخلصة ومعلومات عن الأنشطة المضطلع بها لمساعدة الدول الأطراف المشاركة في عملية الاستعراض.

نتيجة الاستعراضات

تقضي الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تقوم الأمانة بتجميع أشيع وأنسب ما يرد في تقارير الاستعراض القطرية من معلومات عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة والملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية، وأن تدرجها، مصنفة حسب المواضيع، في تقرير مواضيعي عن التنفيذ وفي إضافات تكميلية إقليمية، من أجل تقديمها إلى فريق استعراض التنفيذ.

وتنص الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي على أن مهام فريق استعراض التنفيذ هي تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض من أجل استبانة التحديات والممارسات الجيدة، والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال. وتستخدم التقارير المواضيعية عن التنفيذ كأساس للعمل التحليلي الذي يضطلع به فريق استعراض التنفيذ. واستناداً إلى مداولاته، يقدم فريق استعراض التنفيذ إلى المؤتمر توصيات واستنتاجات للنظر فيها وإقرارها.

وستتضمن التقارير المواضيعية عن تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية ما يرد في تقارير الاستعراض القطرية معلومات ذات صلة، وسيجري إعداد تلك التقارير، حسب الاقتضاء، لكي تُعرض على فريق استعراض التنفيذ في دورته الثانية المستأنفة أو على المؤتمر في دورته الرابعة.

وتقضي الفقرة ٣٦ من الإطار المرجعي بأن تُترجم الخلاصات الوافية لتقارير الاستعراض القطرية، التي يضعها الفريق في صيغتها النهائية أثناء دورته الثانية، إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وبأن تتاح كوثائق صادرة عن فريق استعراض التنفيذ لغرض العلم بها فحسب. أما الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي تُبين في الردود على قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة، فسوف تُجمع وتصدر في مذكرة تعدها الأمانة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن الاستعراضات القطرية: الدروس المستخلصة من السنة الأولى لدورة الاستعراض الحالية (CAC/COSP/IRG/2011/2)

مذكرة من الأمانة عن دمج المساعدة التقنية في عملية الاستعراض (CAC/COSP/IRG/2011/3)

خلاصات وافية عن تقارير الاستعراض القطرية (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.2 إلى CRP.4)

٣- المساعدة التقنية

قرّر المؤتمر، في قراره ١/٣، تكليف فريق استعراض التنفيذ بمتابعة ومواصلة العمل الذي كان يضطلع به سابقاً الفريق الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية. وتقضي الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي بأن ينظر فريق استعراض التنفيذ في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

وقد أخذ فريق استعراض التنفيذ بعين الاعتبار في دورته الأولى المستأنفة أن الفقرة ١١ من الإطار المرجعي تقضي بأن يكون أحد أهداف آلية الاستعراض هو مساعدة الدول الأطراف على تحديد الاحتياجات الخاصة من المساعدة التقنية وتبيين مسوغاتها، وتشجيع وتيسير تقديم المساعدة التقنية. واعتمد الفريق توصيات تساعد على إنجاز هذه المهمة (CAC/COSP/IRG/2010/7/Add.1، الفقرات ٢٦-٣٢)، وطلب إلى الأمانة أن تعد لكل دورة من دوراته تقريراً عن تنفيذ تلك التوصيات لكي ينظر فيه. وسوف يتضمن ذلك التقرير معلومات مدججة عن الاتجاهات السائدة في ما يُطلب من المساعدات التقنية وما يقدم منها.

ولعلّ فريق استعراض التنفيذ يود أن ينظر في الخطوات المقبلة لمعالجة الاحتياجات من المساعدة التقنية التي استُبينت أثناء عملية الاستعراض، وفي أفضل السبل لتلبية تلك الاحتياجات. وقد استطلعت الأمانة إمكانية تنظيم حلقة عمل مشاهمة لتلك التي عُقدت في مونتيفيديو في عام ٢٠٠٧، وستقدم تقريراً عن هذه المسألة.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن دمج المساعدة التقنية في عملية الاستعراض (CAC/COSP/IRG/2011/3)

٤- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

شدّد المؤتمر، في قراره ١/٣، على أن الآلية ستحتاج إلى ميزانية تكفل عملها على نحو ناجح ومستمر ومحيد. وفي القرار نفسه، قرّر المؤتمر أيضاً أن ينظر فريق استعراض التنفيذ في الموارد اللازمة لعمل الآلية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

واعتمد فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى قراره ١/١ بشأن الموارد اللازمة لعمل آلية الاستعراض في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر الفصل الأول من الوثيقة CAC/COSP/IRG/2010/07)، استناداً إلى مذكّرة من الأمين العام بشأن الموارد اللازمة لعمل

آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في فترتي السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣ (CAC/COSP/IRG/2010/5)، أُعدت عملاً بالفقرتين ١٣ و ١٥ من قرار المؤتمر ١/٣. وطلب الفريق أيضاً إلى الأمانة أن تواصل تزويده بالمعلومات المتعلقة بالميزانية. وشُدّد على أن تتضمن هذه المعلومات عرضاً عاماً للتكاليف المقدّرة ومعلومات عن النفقات. وقدّمت الأمانة إلى فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى المستأنفة، المعقودة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، معلومات عن الموارد والنفقات اللازمة لعمل الآلية (CAC/COSP/IRG/2010/CRP.11).

وستعرض على فريق استعراض التنفيذ في دورته الثانية ورقة غرفة اجتماعات تتضمن تفاصيل النفقات الفعلية والمتوقعة فيما يخص السنة الأولى من دورة الاستعراض الأولى، ومعلومات محدّثة عن الميزانية العادية والترعات المتلقاة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وتقديرات منقّحة لتكاليف الموارد اللازمة للآلية في السنة الثانية من دورة الاستعراض الأولى. وسيجري في إطار البند ٣، المتعلق بالمساعدة التقنية، تناول مسألة حشد الأموال للمساعدة التقنية من أجل تلبية الاحتياجات التي تحدّدها البلدان من خلال آلية الاستعراض.

الوثائق

ورقة غرفة اجتماعات عن الموارد والنفقات اللازمة لعمل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.1)

٥- مسائل أخرى

مشاركة المراقبين

اتفق فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى على أنه يتعين على المؤتمر أن يتوصل إلى القرار النهائي بشأن مسألة مشاركة المراقبين في الفريق، وعلى أن توجّه الدعوات لحضور دورته الثانية، ريثما يُتخذ ذلك القرار، وفقاً لما هو مبين في شروح البند ٢ من جدول الأعمال أعلاه. وكان مفهوماً لدى فريق استعراض التنفيذ أن ذلك القرار لن يشكل سابقة، وأن قُصارى الجهود ستُبذل قبل دورته الثانية وأثناءها لاستكشاف حلول مناسبة وعملية في هذا الشأن، لكي تعرض على المؤتمر في دورته الرابعة للنظر فيها.

التقدّم المحرز في التحضيرات للدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف

رحّب المؤتمر في مقرّره ١/٣، المعنون "مكان انعقاد الدورتين الرابعة والخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، بعرض حكومة المغرب استضافة دورته الرابعة، وقرّر أن تُعقد دورته الرابعة في المغرب في عام ٢٠١١.

وقد شرعت حكومة المغرب في تلك التحضيرات، وأنشأت لجنة لمعالجة المسائل اللوجستية والموضوعية المتعلقة بتنظيم الدورة. وسيُطلع فريق استعراض التنفيذ على الأعمال الجارية. وستقدّم الأمانة مزيداً من المعلومات عن التقدّم المحرز في التحضير للدورة.

٦- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ

سوف ينظر فريق استعراض التنفيذ في جدول أعمال مؤقت لدورته الثانية المستأنفة، تُعده الأمانة بالتشاور مع الرئيس، بغية إقراره.

٧- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الثانية

سوف يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن دورته الثانية، تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

المرفق

التنظيم المقترح للأعمال

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الشرح
الاثنين، ٣٠ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
الثلاثاء، ٣١ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
الأربعاء، ١ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣	المساعدة التقنية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	المساعدة التقنية (تابع)
الخميس، ٢ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣	المساعدة التقنية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
الجمعة، ٣ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
	٥	مسائل أخرى
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٦	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ
	٧	اعتماد التقرير